

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٨ فداناً الكائنة بحى السلام ثان بمحافظة القاهرة - ملك المحافظة لإقامة قرية بدوية نموذجية لاستيعاب أهالى المنطقة البدوية الذين احترقت خيامهم وحيواناتهم ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد الموضحة بالرسم الكروكي المرافق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٧ فبراير سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



تم تعيينه معاوناً لوزير الاتصالات ووزيراً للمؤسسات الدينية والغير رسمية

